

واكثر من زيد وانما لم يحيد اضماره من الاضمار قبل الذكر وانما لم يشر به لولا ان
الفاعل لوجب ذكر الفاعل على دون المفعول فان كتبوا في الفاعل اضمار قبل الذكر
مع تفسيره للضرورة ولم يكتبوا في المفعول لعدم الضرورة وان لم يتفق عن ذلك
المفعول اظهرت ذلك المفعول نحو حسبي منطلقا وحسب زيد منطلقا فان
حسب وحسب تنازعا منطلقا الاخير واعل ويحسب فوجب اظهار مفعول حسبي
ويكون منطلق الاول لان حذفه يمنع لانه لا يجوز حذف احد مفعول بلب حسبت كما هي الا
يجوز اضماره لئلا يلزم منه اضمار قبل الذكر في المفعول الذي هو مفعول حسبت وفيه نظر
لجواز اضمار المفعول الثاني في حسبي بعد ذكر منطلقا نحو حسبت وحسب زيد منطلقا
اباه قول فان اعلنت الاول اعلنت الفاعل في الثاني والمفعول على المختار الا ان يمنع
ما منع فظهر ان اعلنت الفعل الاول كما هو رأي الكوفيين فالفعل الثاني انما
ان يقتضيه الفاعل او المفعول فان اقتضى الفاعل اعلنت الفاعل في الفعل الثاني
موافقا للفظ به تقول ضربت واكرمت زيد وضربت واكرمت في الزيدتين وضربت
واكرمت في الزيدتين والمراد بالفاعل في قواضيت الفاعل او ما يقوم مقامه ليدل
فيه مثل ضربت واكرمت زيدا وان اقتضى الفعل الثاني المفعول اعلنت ذلك المفعول
على المختار ليطابق المفعول المراد لرفع اليكس المفعول بما هو غيره وجاز للزنى
ايضا ان لم يمنع ما منع لوجود التثنية الدالة عليه مثلا نقول في الاضمار ضربت واكرمت
زيد وضربت واكرمت زيدا وضربت واكرمتهم الزيدون ونقول في الحرف ضربت
واكرمت زيد وضربت واكرمت الزيدون اما اذا شخ ما منع من الاضمار في الحرف فوجب
الاظهار نحو حسبي وحسبته منطلقا من الزيدان منطلقا فان حسبي وحسبتهما

تنازعا

تنازعا منطلقا واعل فيه حسبي فوجب اظهار المفعول الثاني في حسبتهما وهو منطلقين
لانه لولا الاظهار لزم اتنازعا في الحرف واما الاضمار والاول غير جائز لانه لا يجوز الاقتصار
على احد مفعول حسبت والثاني غير جائز لانه لو اضماره او مشى لا يسبيل الى الاول
لانه يمنع ان يقال حسبي وحسبتهما اباه الزيدان منطلقا لانه كما كان المفعول
الاول في بلب حسبت مشى ووجب ان يكون المفعول الثاني كذلك لكون الثاني
عبارة عن الاول في المعنى ولا يسبيل الى الثاني لانه يمنع ان يقال حسبي وحسبتهما اباه
بهما الزيدان منطلقا لان الضمير يعود الى المفرد وهو منطلقا والضمير الذي يعود
الى المفرد يجب ان يكون مفردا وفيه نظر لانه ليس من عند اليكس وانما يكون منه
ان لو تنازعا الفعلان معولا واحدا لكانت ليس كذلك لان الاول يقتضيه المفرد والثاني
المنتهى وجوابه ان الاول والثاني تنازعا لهما فاعل الانطلاق من غير نظر الى كونه مفردا
او مشى والافراد انما لزم من حيث انه اعل في الاول فلو اعل في الثاني لزم التثنية
قوله وقول امر القيس ولوان ما اسمى لاد في معيشة كفا في ولم اطلب قليل من
المالي ليس منه نفسا المعنى استدلال الكوفيين على ان اعمال الفعل الاول الاولي
من اعمال فعل الثاني بقول امر القيس ومو لو ان ما اسمى لاد في معيشة كفا في
ولم اطلب قليل من المال ووجوب الاستدلال به ان كفا في ولم اطلب تنازعا قليلا و
جده السانع ان كفا في اقتضى رفع قليل ولم اطلب اقتضى نصيبه ويؤاخذنا بحال
الفعل الاول مع انه يلزم منه حذف المفعول من الفعل الثاني ولم يلزم حذفه
على تقدير اعل الثاني فلو ان اعمال الفعل الاول اولى من اعمال الفعل الثاني
لم يجزه امر القيس مع لزوم الحرف لانه فيجب والفعل لا يختار الا ما هو الاصح